بسم الله الرحمن الرحيم

كفر "نظام كرزاي" ووجوب قتاله

بقلم الشيخ؛ حسن محمد
قائد
أبي يحيى الليبي

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده.

وبعد...

فإن إثارة الشبهات وإشاعتها بين المسلمين بغية تحريفهم عن دينهم وإبعادهم عن شريعتهم؛ يعتبر سنة إبليسية.

وضع الشيطان أساسها لأوليائه ووطد لهم أركانها ومهد أمامهم طريقها حينما دعى آدم عليه السلام وزوجه للأكل من الشجرة التي حرمها الله عليهما ملبساً لهما الحق بالباطل ومكتسياً ثوب الناصح الأمين والمشفق الحريص المريد للخير الداعي إليه: {فَوَسْوَسَ إِلَيْهِ الشَّيْطَانُ قَالَ يَا آدَمُ هَلْ أَدُلُّكَ عَلَى شَجَرَةِ الْخُلْدِ وَمُلْكٍ لَّا يَبْلَى} [طه: ١٢٠]، {وَقَالَ مَا نَهَاكُمَا رَبُّكُمَا عَنْ هَذِهِ الشَّجَرَةِ إِلاَّ أَن تَكُونَا مَلَكَيْنِ أَوْ تَكُونَا مِنَ الْخَالِدِينَ} [الأعراف: ٢٠].

ثم لم يزل أتباعه وعبدته يسلكون سبيله ويستنون بسنته ويأخذون بتلبيسه كما قال سبحانه وتعالى: {وَإِنَّ الشَّيَاطِينَ لَيُوحُونَ إِلَى أَوْلِيَآئِهِمْ لِيُجَادِلُوكُمْ وَإِنْ أَطَعْتُمُوهُمْ إِنَّكُمْ لَمُشْرِكُونَ} [الأنعام: ١٢١]، فهم يقْفون أثره ويتتبعون خطواته حذو القُذة بالقذة، يوحي إليهم فيستمعون، ويوصيهم فينصتون، ويأمرهم فيطيعون، ويحثهم فيجتهدون.

وهذا أمر قدره الله سبحانه وتعالى؛ امتحاناً لعباده واختباراً لهم ليعلم الصادق المستيقن الذي لا تستميله الشبهات ولا تستهويه الشهوات، من الشاك المرتاب الذي يزيغ مع الهوى حيث زاغ، وتلقيه رياح الشبهات في كل واد، وتأخذه الآراء والضلالات كل مأخذ، كما قال سبحانه وتعالى: {وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نِبِيٍّ عَدُوّاً شَيَاطِينَ الإِنسِ وَالْجِنِّ يُوحِي بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ زُخْرُفَ الْقَوْلِ غُرُوراً وَلَوْ شَاء رَبُّكَ مَا فَعَلُوهُ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ * وَلِتَصْغَى إِلَيْهِ أَفْئِدَةُ الَّذِينَ لاَ يُؤْمِنُونَ بِالآخِرَةِ وَلِيَرْضَوْهُ وَلِيَقْتَرِفُواْ مَا هُم مُّقْتَرِفُونَ} [الأنعام: ١١٢ – ١١٣].

ومع ذلك فما كان للباطل أن يقارع الحق في ميدان المحاجَّة أو يرد برهانه ويبطل سلطانه في ساحة المجادلة، بل هو زاهق مكبوت، ومقموع مبكوت، كلما نبغ برأسه أوأطلَّ

بزيفه استئُصِلت شأفتُه وانكشفت تمويهاته: {بَلْ نَقْذِفُ بِالْحَقِّ عَلَى الْبَاطِلِ فَيَدْمَغُهُ فَإِذَا هُوَ زَاهِقٌ وَلَكُمُ الْوَيْلُ مِمَّا تَصِفُونَ} [الأنبياء: ١٨]، فما من شبهة يثار نقعها وينفخ فيها أصحابها إلا وتبددت وتفتت أمام قوة الحق ونصاعة براهينه ونفاذ بيناته وصلابة حججه، كما قال سبحانه وتعالى: {وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَاكَ بِالْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيراً} [الفرقان: ٣٣].

فما هي إلا لحظات انتفاش وانتعاش، يُظن فيها الورم شحماً، والسراب ماء، ثم تنجلي الحقيقة ويتكشف الواقع، فإذا هي دعاوى بغير بينات وأوهام وخزعبلات حسبها ذووها شيئاً وليست بشيء، {أَنزَلَ مِنَ السَّمَاء مَاء فَسَالَتْ أَوْدِيَةٌ بِقَدَرِهَا فَاحْتَمَلَ السَّيْلُ زَبَداً رَّابِياً وَمِمَّا يُوقِدُونَ عَلَيْهِ فِي النَّارِ ابْتِغَاء حِلْيَةٍ أَوْ مَتَاعٍ زَبَدٌ مِّثْلُهُ كَذَلِكَ يَضْرِبُ اللّهُ الْحَقَّ وَالْبَاطِلَ فَأَمَّا الزَّبَدُ فَيَذْهَبُ جُفَاءً وَأَمَّا مَا يَنفَعُ النَّاسَ فَيَمْكُثُ فِي الأَرْضِ كَذَلِكَ يَضْرِبُ اللّهُ الأَمْثَالَ} [الرعد: ١٧].

فكما أن حد السيف فالق لهامات أهل المروق والكفران، فكذا قوة الحجة والبيان والبرهان ممزقة لأردية الشبهات وأثواب الضلالات وأكسية الزيغان، مهما موه المموهون ولبس الملبسون وزيف المزيفون، فالحق باق والحجة قائمة والبينات مستمرة وسبيل الهدى سليم قويم لا يزيغ عنها إلا هالك.

هذا، ومما خرج به علينا بعض المتفيهقون الذين باعوا دينهم بدنيا غيرهم البحثُ عن شبهات زائفة يرومون بها إثبات شرعية نظام "حكومة كرزاي" وأنصارها المرتدين، ومن ثم حُرمة قتالهم ووجوب السمع والطاعة لهم والانقياد لقوانينهم.

وتلك وربي عجيبة الدهر وغريبة العصر، ولَعمر الحق ما كان يخطر ببال مسلم يوماً من الأيام أن تصبح هذه القضية محل بحث ونقاش وأخذ ورد لولا أهل الأهواء أصحاب الألسن الحداد، الذين خروا ركعا وسجداً أمام أحذية المحتل الأمريكي النصراني يبتغون عرض الحياة الدنيا ويطلبون رضا الغاصب الغاضب، ويستجدونه لتحصيل لقمة عيش خبيثة خسيسة أو منصب حقير يوشك أن يرتحل عنه ولعنات المسلمين تشيعه وتتبعه في حياته ومماته، كما كان قدوتهم الذي صار مثلاً مضروباً لكل متعظ وآية باقية لكل معتبر؛ {وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ الَّذِيَ آتَيْنَاهُ آيَاتِنَا فَانسَلَخَ مِنْهَا فَأَتْبَعَهُ الشَّيْطَانُ فَكَانَ مِنَ الْغَاوِينَ * وَلَوْ شِئْنَا لَرَفَعْنَاهُ بِهَا وَلَكِنَّهُ أَخْلَدَ إِلَى الأَرْضِ وَاتَّبَعَ هَوَاهُ فَمَثَلُهُ كَمَثَلِ الْكَلْبِ إِن تَحْمِلْ عَلَيْهِ يَلْهَثْ أَوْ تَتْرُكْهُ يَلْهَث ذَّلِكَ مَثَلُ الْقَوْمِ الَّذِينَ كَذَّبُواْ بِآيَاتِنَا فَاقْصُصِ الْقَصَصَ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ} [الأعراف: ١٧٥ - ١٧٦].

فلما بدأت تلك الشبهات المتهالكة المتهواية البالية تروج على بعض المخلصين الذين يبحثون عن الحق بجد ويطلبونه بصدق ويتحرون الوقوف عند حدود الله، كان لزاما بيان الحق الحقيق بالإتباع مما لا يبقى معه تلبيس لملبس ولا تخليط لمخلط، لا سيما وأن بعض من تولى كبر إحداث ونشر تلك الشبهات ممن يشار له بالبنان وتضفى عليهم الألقاب.

وقد طلب مني ذلك من الأحبة من لا يسعني مخالفته ولا رد طلبه، ممن له اعتناء بأمر الجهاد وتتبع لقضايا المجاهدين، فأجبته إلى مراده، راجياً التوفيق من الله في بيان الحق وكشف زيوف الباطل، ليهلك من هلك عن بينة ويحيى من حي عن بينة.

وليكن دعاء المتجرد في طلب الحق الحريص على تحصيله والجاد في اتباعه؛ (اللهم رب جبرائيل وميكائيل وإسرافيل فاطر السماوات والأرض أن تحكم بين عبادك فيما كانوا فيه يختلفون اهدني لما اختلف فيه من الحق بإذنك إنك تهدي من تشاء إلى صراط مستقيم).

فالتوفيق – أولاً وآخراً – بيد الله، والهداية له وحده وليست لأحد سواه، فكم من خلقه الذين لهم منزلة بين أقوامهم ورئاسة لأتباعهم، {وَإِذَا رَأَيْتَهُمْ تُعْجِبُكَ أَجْسَامُهُمْ وَإِن يَقُولُوا تَسْمَعْ لِقَوْلِهِمْ كَأَنَّهُمْ خُشُبٌ مُّسَنَّدَةٌ} [المنافقون: ٤]، ومع ذلك فإن حالهم ووصفهم؛ {لَهُمْ قُلُوبٌ لاَّ يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لاَّ يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ آذَانٌ لاَّ يَسْمَعُونَ بِهَا أُوْلَئِكَ كَالأَنْعَامِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ أُوْلَئِكَ هُمُ الْغَافِلُونَ} [الأعراف: ١٧٩].

نسأل الله العافية لنا ولإخواننا المسلمين.

وتمهيداً لذلك ينبغي التنبيه؛ على أن الغياب الطويلة لشريعة الإسلام وذهاب سلطانها الرادع وفشو الجهل بين أبنائه وتتابع جيوش الشبهات التي تشن حرباً ضروساً على المسلمين وعقائدهم وأخلاقهم ومبادئهم وافتتان كثير من المسلمين ببعض زخاف القول التي زُين بها الباطل وطُلي بها وجهه الشاحب، كل ذلك جعل قواطع الحق – التي لم تكن يوماً من الأيام لتدخل حلبة النقاش، والتي كانت تضرب الأعناق دون الدنو منها والتشكيك فيها – جعلها اليوم مثار جدال ومحل نزاع بالأقوال والأفعال.

ولكن الحال كما قال سبحانه وتعالى: {فَخَلَفَ مِن بَعْدِهِمْ خَلْفٌ وَرِثُواْ الْكِتَابَ يَأْخُذُونَ عَرَضَ هَذَا الأدْنَى وَيَقُولُونَ سَيُغْفَرُ لَنَا وَإِن يَأْتِهِمْ عَرَضٌ مِّثْلُهُ يَأْخُذُوهُ أَلَمْ يُؤْخَذْ عَلَيْهِم مِّيثَاقُ الْكِتَابِ أَن لاَّ يِقُولُواْ عَلَى اللّهِ إِلاَّ الْحَقَّ وَدَرَسُواْ مَا فِيهِ وَالدَّارُ الآخِرَةُ خَيْرٌ لِّلَّذِينَ يَتَّقُونَ أَفَلاَ تَعْقِلُونَ} [الأعراف: ١٦٩].

فحتى يتم تصوير حقيقة الوضع في أفغانستان تصويراً سليماً يدركه كل سوي، صاحب قلب سليم، ينتمي لهذه الأمة انتماء المناصر الموالي المتجرد، نضرب لذلك مثلاً

يظهر به قباحة ووقاحة وشناعة تلك الأقوال التي يبثها وينشرها ويروّج لها بعض الخُلوف الذين لا يهمهم أين وصلت أمتهم ولا ما دهاها.

فلو أن دولة الإسلام زمن الصديق رضي الله تعالى عنه، وهو خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم، تآمر عليها قيصر ملك الروم، وساعده وسانده في ذلك بعض طوائف المرتدين، كأصحاب مسيلمة الكذاب وطليحة الأسدي والأسود العنسي، ثم جاء هؤلاء جميعاً بجيوشهم الجرارة، واقتحموا مدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم وباقي أطراف دولة الإسلام، تحت شعار إحلال السلام فيها ومطاردة الإرهابيين من المسلمين، وتنصيب شخص محسوب على المسلمين ولكنه مرضي مقبول من قبلهم يسير وفق سياساتهم وينضبط بقوانينهم ويفرض على المسلمين أنظمتهم، ويقوم بعض الأعراب بمناصرتهم في ذلك وتكوين جيش يطارد الصديق وأصحابه المعارضين لتلك القوات النصرانية المحتلة - قوات حفظ السلام في المدينة! - فهل يقول عاقل أو مسلم عرف دينه؛ أن هذا الحاكم المنصَّب من قبل ملك الروم وأنصاره المرتدين والمحارب للمسلمين يعتبر إماماً تجب طاعته ويحرم الخروج عليه؟! وأن تنصيب ملك الروم له يجعلها والياً شرعيا مرضياً؟! وأن جنوده وأنصاره وأتباعه يعدون جيشاً إسلامياً يحرم قتلهم وقتالهم؟! وأن الصديق رضي الله عنه - وكبار الصحابة من ورائه - هو في قتاله لذلك الرئيس يُعد باغياً أو مُخطئاً حائداً عن الحق ومجانباً للهدى؟!

فانظر أيها المسلم المتجرد؛ ما يجيبك به قلبك، ثم قِس عليه حال أفغانستان وما جرى ويجري فيها، ولا تغتر بتبديل الأسماء ولا تنخدع بتقليب الحقائق، فالإسلام هو الإسلام، والمسلمون هم المسلمون، وأعداء دينك هم أعداء دينك، لم يتغير من ذلك شيء.

فهذه مقدمة لو تصوّرها المسلم تصوراً صحيحاً، لتجلى له كثير من زيوف الباطل وشبهات ذوي الأهواء، وهي حجة يمكن لكل مسلم - مهما كانت بساطته - أن يحاج بها جميع الملفقين الذين ينفقون أعمارهم في التسويغ للباطل والتنقيب عن أدلة يقررون بها شرعيته.

أما من حيث أدلة الكتاب والسنة على بطلان شرعية هذا النظام الكافر ووجوب قتاله؛ فكثيرة - والحمد لله -:

- أولاً؛ موالاة "نظام كرزاي" وأنصاره للنصارى موالاة ظاهرة علنية في أوضح وأقوى صورها:

فمن المعلوم أن نظام "حكومة كرزاي" إنما أوجده وأقامه ونصبه على المسلمين النصارى الضالون، فهو منهم وهم منه، ولولا موافقته التامة وموالاته الكاملة لهم لما أبقوه يوماً واحداً بل ولا طرفة عين.

وقد أعلن هذا المرتد مناصرته الصريحة لهؤلاء النصارى ضد إمارة أفغانستان الإسلامية منذ شروعهم في حربها وباشر ذلك بنفسه، ولا تزال قواته واستخباراته تقف جنباً إلى جنب مع قوات الصليب تعضدهم وتقويهم وتحميهم، بل لا مهمة ولا عمل لها إلا مطاردة المجاهدين أينما كانوا وحماية النصارى بالنفس والسلاح حيثما نزلوا.

فأي مناصرة فوق هذه المناصرة وأية موالاة أعظم من هذه الموالاة، وقد قال الله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ لاَ تَتَّخِذُواْ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى أَوْلِيَاء بَعْضُهُمْ أَوْلِيَاءُ بَعْضٍ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ إِنَّ اللّهَ لاَ يَهْدِي الْقَوْمَ الظَّالِمِينَ} [المائدة: ٥١].

قال إمام المفسرين ابن جرير الطبري رحمه الله في هذه تفسير هذه الآية: (يعني تعالى ذكره بقوله: {وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ}، ومن يتول اليهود والنصارى دون المؤمنين فإنه منهم يقول فإن من تولاهم ونصرهم على المؤمنين فهو من أهل دينهم وملتهم، فإنه لا يتولى متول أحداً إلا وهو به وبدينه وما هو عليه راض، وإذا رضيه ورضي دينه فقد عادى ما خالفه وسخطه وصار حكمُه حكمَه).

وقال الإمام أبو محمد بن حزم رحمه الله: (وصح أن قول الله تعالى: {وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُ مِنْهُمْ}، إنما هو على ظاهره، بأنه كافر من جملة الكفار، وهذا حق لا يختلف فيه اثنان من المسلمين) [المحلى: ١٣٨/١١].

وقال سبحانه وتعالى: {لاَّ يَتَّخِذِ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاء مِن دُوْنِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَن يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنَ اللّهِ فِي شَيْءٍ إِلاَّ أَن تَتَّقُواْ مِنْهُمْ تُقَاةً وَيُحَذِّرُكُمُ اللّهُ نَفْسَهُ وَإِلَى اللّهِ الْمَصِيرُ} [آل عمران: ٢٨].

قال الإمام الطبري في هذه الآية: (ومعنى ذلك؛ لا تتخذوا أيها المؤمنون الكفار ظهراً وأنصاراً، توالونهم على دينهم وتظاهرونهم على المسلمين من دون المؤمنين، وتدلونهم على عوراتهم، فإنه من يفعل ذلك فليس من الله في شيء، يعني بذلك؛ فقد برىء من الله وبرىء الله منه بارتداده عن دينه ودخوله في الكفر) [تفسير الطبري٢٢٨/٣).

وقال سبحانه: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاء تُلْقُونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ وَقَدْ كَفَرُوا بِمَا جَاءكُم مِّنَ الْحَقِّ يُخْرِجُونَ الرَّسُولَ وَإِيَّاكُمْ أَن تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ رَبِّكُمْ إِن كُنتُمْ

خَرَجْتُمْ جِهَاداً فِي سَبِيلِي وَابْتِغَاء مَرْضَاتِي تُسِرُّونَ إِلَيْهِم بِالْمَوَدَّةِ وَأَنَا أَعْلَمُ بِمَا أَخْفَيْتُمْ وَمَا أَعْلَنتُمْ وَمَن يَفْعَلْهُ مِنكُمْ فَقَدْ ضَلَّ سَوَاء السَّبِيلِ} [الممتحنة: ١].

والآيات الدالة على هذا الحكم – وهو كفر الموالي للكفار والمظاهر لهم على المسلمين – كثيرة مشهورة، وهو أمر لا يخالف فيه أحدٌ من المسلمين.

وهو ما تقوم به قوات "حكومة كرزاي" وأجهزتها الأمنية، وهم أول الناس علماً قبل غيرهم؛ بأن الذي كوّنهم وأوجدهم وينفق عليهم ويدربهم هم الكفرة بمختلف مللهم ونحلهم، كما أنهم يعلمون قبل غيرهم بأن مهمتهم الأولى هي محاربة المجاهدين والتنكيل بهم في السجون والتضييق على أسرهم وذويهم، وفقاً لما يأمر به النصارى، وحسب ما يهوون ويريدون.

فهل يبقى لأحدٍ يقوم بمثل هذه الأعمال وغيرها دعوى يتعلل بها لينسب نفسه إلى الإسلام ويحسب نفسه من المسلمين؟!

ثانياً؛ إقامته – أي "نظام كرزاي" – لنظام جاهلي علماني ديمقراطي غربي كافر على أنقاض دولة إسلامية كانت تحكم بأحكام الشرع الإسلامي:

ودخوله التام في طاعة النصارى الكفرة وتلبيته لما يريدون وتنفيذه لما يأمرون من غير تردد أو تفكر، بل برضا ومحبة وفرح وافتخار، فما هو إلا منفذ لمطالبهم ومحقق لأهدافهم ومتبع لقوانينهم وأنظمتهم، يُأمر من قبلهم فيطيع ويُنهى فينتهي، وقد قال الله تعالى: {أَفَحُكْمَ الْجَاهِلِيَّةِ يَبْغُونَ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللّهِ حُكْماً لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ} [المائدة: ٥٠].

قال الإمام ابن كثير رحمه الله في تفسير هذه الآية: (ينكر تعالى على من خرج عن حكم الله – المحكم المشتمل على كل خير الناهي عن كل شر وعَدَلَ – إلى ما سواه من الآراء والأهواء والاصطلاحات التي وضعها الرجال بلا مستند من شريعة الله، كما كان أهل الجاهلية يحكمون به من الضلالات والجهالات مما يضعونها بآرائهم وأهوائهم، وكما يحكم به التتار من السياسات الملكية المأخوذة عن ملكهم "جنكيز خان"، الذي وضع لهم الياسق وهو عبارة عن كتاب مجموع من أحكام، قد اقتبسها عن شرائع شتى من اليهودية والنصرانية والملة الإسلامية وغيرها، وفيها كثير من الأحكام أخذها من مجرد نظره وهواه، فصارت في بَنِيهِ شرعاً متبعاً يقدمونها على الحكم بكتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم، فمن فعل ذلك؛ فهو كافر، يجب قتاله حتى يرجع إلى حكم الله ورسوله صلى الله عليه وسلم فلا يحكّم سواه في قليلٍ ولا كثير) [تفسير ابن كثير: ٢/ ٧٠].

فتأمل حال "جنكيز خان" وأتباعه، ثم انظر في حال "كرزاي" وأتباعه وأنصاره ومحاكمه، تراه لا يزيد عليهم في قليل ولا كثير، فهم يجاهرون ويفتخرون بأن نظامهم الذي يحكمون به البلاد ويسوسون العباد هو نظام ديمقراطي غربي.

وما مزجوه به من بعض أحكام الإسلام فقد سبقهم إليه "جنكيز خان" - كما ذكر ابن كثير - حيث جعل بعضاً من كتابه الياسق مأخوذاً منها، فلم ينفعه ذلك شيئاً ولم يدخله في دائرة الإسلام، فكذا حال هذا النظام المرتد وحال أتباعه وأنصاره، ولا ينفعهم أو يغني عنهم دعواهم أن الشريعة الإسلامية هو القانون الأساس أو الأول في أفغانستان، ثم بعد ذلك يتخيرون منها ما يوافق أهواءهم ويلبي رغباتهم وينبذون ما سواه، فلن يكون المسلم مسلماً حتى ينقاد إلى حكم الله فلا يحكِّم سواه في صغير ولا كبير، وما وراء ذلك فهو أحكام الطواغيت وشرائعهم التي لا يجتمع الإيمان والرضا بها في قلب مؤمن أبداً، قال الله تعالى: {أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُواْ بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُواْ إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُواْ أَن يَكْفُرُواْ بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَن يُضِلَّهُمْ ضَلاَلاً بَعِيداً} [النساء: ٦٠]، وقال عزو وجل: {فَلاَ وَرَبِّكَ لاَ يُؤْمِنُونَ حَتَّىَ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لاَ يَجِدُواْ فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجاً مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُواْ تَسْلِيماً} [النساء: ٦٥،

وهو أمر متفق عليه بين العلماء.

كما قال ابن كثير رحمه الله تعالى: (فمن ترك الشرع المحكم المنزل على محمد بن عبدالله خاتم الأنبياء وتحاكم إلى غيره من الشرائع المنسوخة؛ كفر، فكيف بمن تحاكم إلى الياسق وقدّمها عليه؟! من فعل ذلك كفر بإجماع المسلمين) [البداية والنهاية: ١٤/١١٩].

فالآية السابقة تبين؛ أن الحكم حكمان لا ثالث لهما، إما حكم الله الشامل لكل خير، وإما حكم الجاهلية الجهلاء العمياء، مهما زينها أهلها ومدحها أصحابها وزخرفوا القول لها، سواء سموها تحضراً أو تقدماً أو ديمقراطية أو عدلاً أو مساواة، فكل ذلك ما لم يكن مستنداً إلى كتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم قائماً على الاستسلام والإذعان، فهو ظلمات الكفر ودهاليز الضلال، يُقال لأهلها جميعاً: {إِنْ هِيَ إِلَّا أَسْمَاء سَمَّيْتُمُوهَا أَنتُمْ وَآبَاؤُكُم مَّا أَنزَلَ اللَّهُ بِهَا مِن سُلْطَانٍ إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا الظَّنَّ وَمَا تَهْوَى الْأَنفُسُ وَلَقَدْ جَاءهُم مِّن رَّبِّهِمُ الْهُدَى} [النجم: ٢٣]، وقال سبحانه وتعالى: {وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَا أَنزَلَ اللّهُ فَأُوْلَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ} [المائدة: ٤٤]، وقال سبحانه في شأن طاعة الكافرين: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوَاْ إِن تُطِيعُواْ فَرِيقاً مِّنَ الَّذِينَ أُوتُواْ الْكِتَابَ يَرُدُّوكُم بَعْدَ إِيمَانِكُمْ كَافِرِينَ} [آل عمران: ١٠٠]، وقال سبحانه: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوَاْ إِن تُطِيعُواْ الَّذِينَ كَفَرُواْ يَرُدُّوكُمْ عَلَى أَعْقَابِكُمْ فَتَنقَلِبُواْ خَاسِرِينَ} [آل عمران: ١٤٩]، وقال سبحانه لنبيه صلى الله عليه وسلم: {يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تُطِعِ الْكَافِرِينَ وَالْمُنَافِقِينَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيماً حَكِيماً} [الأحزاب: ١].

فقد أصبحت المحاكم التي تفصل في شؤون الناس وتبت في قضاياهم وخلافاتهم؛ محاكم وضعية ذات قوانين ونظم ما أنزل الله بها من سلطان، فبها يُحكَم في أمور الدماء والأعراض والأموال وكافة شؤون الحياة، وما أبقوه من بعض ما يُسمونه بالقوانين الإسلامية؛ فما هو إلا لموافقته لهواهم، ولأجل التدليس والتلبيس، وإلا فليس ذلك انقياداً لأمر الله ولا استسلاماً لشريعته ولا إذعاناً لحكمه، فمن آمن ببعض الكتاب وكفر ببعض؛ فهو كافر بالكتاب كله، كمن آمن ببعض الرسل وكفر ببعض وفرّق بينهم في ذلك، كحال اليهود والنصارى، وقد قال تعالى: {إِنَّ الَّذِينَ يَكْفُرُونَ بِاللّهِ وَرُسُلِهِ وَيُرِيدُونَ أَن يُفَرِّقُواْ بَيْنَ اللّهِ وَرُسُلِهِ وَيقُولُونَ نُؤْمِنُ بِبَعْضٍ وَنَكْفُرُ بِبَعْضٍ وَيُرِيدُونَ أَن يَتَّخِذُواْ بَيْنَ ذَلِكَ سَبِيلاً * أُوْلَئِكَ هُمُ الْكَافِرُونَ حَقّاً وَأَعْتَدْنَا لِلْكَافِرِينَ عَذَاباً مُّهِيناً} [النساء: ١٥٠ - ١٥١]، وكما قال سبحانه: {أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ الْكِتَابِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ فَمَا جَزَاء مَن يَفْعَلُ ذَلِكَ مِنكُمْ إِلاَّ خِزْيٌ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يُرَدُّونَ إِلَى أَشَدِّ الْعَذَابِ وَمَا اللّهُ بِغَافِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ} [البقرة: ٨٥]، وقال سبحانه وتعالى: {وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْراً أَن يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَن يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالاً مُّبِيناً} [الأحزاب: ٣٦].

ثالثاً؛ إعطاء هذا النظام نفسه حق تشريع القوانين الوضعية المناقضة لشريعة الإسلام:

وذلك من خلال البرلمان الذي أوكلت إليه هذه المهمة.

وهذا أمرٌ مكفِّرٌ زائد على مجرد الحكم بغير ما أنزل الله، إذ أن مهمة هذا البرلمان؛ هي سن القوانين ووضع النُظم بغض النظر عن مخالفتها أو موافقتها لدين الإسلام، وعليه فإن كل قانون يصدر عن هذه الهيئة - حسب نظرهم - يعتبر نظاماً شرعياً وقانوناً ملزماً للناس، يعاقبون على مخالفته، سواء كان مناقضاً لدين الإسلام أم موافقاً له.

وهذه طريقة شركية كفرية، قد سبقهم إليها الكفرةُ في الجاهلية الأولى، كما كانوا يحلون الأشهر الحرم ويحرمونها حسب أهوائهم ومصالحهم، فجعل الله سبحانه فعلهم هذا زيادة في الكفر، كما قال عز وجل: {إِنَّمَا النَّسِيءُ زِيَادَةٌ فِي الْكُفْرِ يُضَلُّ بِهِ الَّذِينَ كَفَرُواْ يُحِلِّونَهُ عَاماً وَيُحَرِّمُونَهُ عَاماً لِّيُوَاطِؤُواْ عِدَّةَ مَا حَرَّمَ اللّهُ فَيُحِلُّواْ مَا حَرَّمَ اللّهُ زُيِّنَ لَهُمْ سُوءُ أَعْمَالِهِمْ وَاللّهُ لاَ يَهْدِي الْقَوْمَ الْكَافِرِينَ} [التوبة: ٣٧]، وكما قال سبحانه وتعالى: {أَمْ لَهُمْ شُرَكَاء شَرَعُوا لَهُم مِّنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَن بِهِ اللَّهُ وَلَوْلَا كَلِمَةُ الْفَصْلِ لَقُضِيَ بَيْنَهُمْ وَإِنَّ الظَّالِمِينَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ} [الشورى: ٢١].

قال العلامة محمد الأمين الشنقيطي رحمه الله: (... وبهذه النصوص السماوية التي ذكرنا؛ يظهر غاية الظهور أن الذين يتّبعون القوانين الوضعية التي شرعها الشيطان على لسان

أوليائه، مخالفة لما شرعه الله جل وعلا على ألسنة رسله عليهم الصلاة والسلام، أنه لا يشك في كفرهم وشركهم إلاّ من طمس الله بصيرته وأعماه عن نور الوحي مثلهم... فتحكيم هذا النظام في أنفس المجتمع وأموالهم وأعراضهم وأنسابهم وعقولهم وأديانهم؛ كفر بخالق السموات والأرض، وتمرّد على نظام السماء الذي وضعه من خلق الخلائق كلها، وهو أعلم بمصالحها، سبحانه وتعالى عن أن يكون معه مشرعٌ آخر علواً كبيرا...) [أضواء البيان: ٨٣/٤].

وقد بين الله عز وجل؛ أن من اتخذ أحداً سوى الله يُحل له الحرام أو يحرم عليه الحلال - كحال البرلمانيين - فقد جعله رباً يعبده من دون الله عز وجل، فقال سبحانه: {اتَّخَذُواْ أَحْبَارَهُمْ وَرُهْبَانَهُمْ أَرْبَاباً مِّن دُونِ اللّهِ وَالْمَسِيحَ ابْنَ مَرْيَمَ وَمَا أُمِرُواْ إِلاَّ لِيَعْبُدُواْ إِلَهاً وَاحِداً لاَّ إِلَهَ إِلاَّ هُوَ سُبْحَانَهُ عَمَّا يُشْرِكُونَ} [التوبة: ٣١].

وفي حديث عدي بن حاتم - وهو حديث حسن طويل، رواه أحمد والترمذي وغيرهما - وكان قد قدم على النبي صلى الله عليه وسلم وهو نصراني، فسمعه يقرأ هذه الآية، قال: فقلت له: (إنا لسنا نعبدهم!)، قال: (أليس يحرمون ما أحل الله فتحرمونه، ويحلون ما حرم الله فتحلونه؟)، قال: فقلت: (بلى)، قال: (فتلك عبادتهم).

وقد اتفق العلماء؛ على أن من أحل الحرام المجمع على تحريمه أو حرم الحلال المجمع على تحليله؛ صار كافراً، فكيف بمن أعطى نفسه هذا الحق مطلقاً؟!

وفي هذا يقول شيخ الإسلام أبو العباس رحمه الله: (والإنسان متى حَلّل الحرام المجمع عليه، أو حرَّم الحلال المجمع عليه، أو بدّل الشرع المجمع عليه؛ كان كافراً باتفاق الفقهاء) [مجموع الفتاوى: ٢٦٧/٣].

رابعاً؛ فتح المجال للمؤسسات النصرانية الكافرة لنشر الكفر والفجور والفساد بين عوام الناس:

وذلك بمساندة هذا النظام ورعايته ومباركته، تحت غطاء المساعدات الإنسانية، والمحافظة على الحقوق البشرية.

ولا شك أن إباحة نشر الكفر، والإعانة على بثه بين الناس وتزيينه لهم وترغيبهم فيه؛ يعد كفراً، فإذا كان الله تعالى قد توعَّد بالعذاب الأليم من أحب شيوع الفاحشة في الذين آمنوا، فكيف بمن فتح أبواب الفواحش جميعها على مصارعها ورخص لها وعاقب من أراد إنكارها، ووصفه بأقبح الأوصاف كالتطرف والجمود والإرهاب، كما قال سبحانه وتعالى:

{إِنَّ الَّذِينَ يُحِبُّونَ أَن تَشِيعَ الْفَاحِشَةُ فِي الَّذِينَ آمَنُوا لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ وَأَنتُمْ لَا تَعْلَمُونَ} [النور: ١٩].

وقد أخبرنا سبحانه وتعالى عن مكنونات صدور أصحاب الشهوات وعُبّاد النزوات، وما يتمنونه من زيغ المسلمين عن الحق والميل إلى الفساد والوقوع في الكفر، فقال: {وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ أَن تَمِيلُواْ مَيْلاً عَظِيماً} [النساء: ٢٧]، {وَدَّ كَثِيرٌ مِّنْ أَهْلِ الْكِتَابِ لَوْ يَرُدُّونَكُم مِّن بَعْدِ إِيمَانِكُمْ كُفَّاراً حَسَداً مِّنْ عِندِ أَنفُسِهِم مِّن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْحَقُّ فَاعْفُواْ وَاصْفَحُواْ حَتَّى يَأْتِيَ اللّهُ بِأَمْرِهِ إِنَّ اللّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ} [البقرة: ١٠٩]، {إِن يَثْقَفُوكُمْ يَكُونُوا لَكُمْ أَعْدَاء وَيَبْسُطُوا إِلَيْكُمْ أَيْدِيَهُمْ وَأَلْسِنَتَهُم بِالسُّوءِ وَوَدُّوا لَوْ تَكْفُرُونَ} [الممتحنة: ٢].

فكم من الأسر التي كانت تدين بدين الإسلام؛ قد تنصَّرت وأعلنت ردتها عنه وتنكرها له جهاراً نهاراً من غير خوف ولا وجل في شمال البلاد ووسطها؟! وذلك تحت غطاء دعاوى حرية الاعتقاد، التي تعتبر أصلاً أصيلاً في النظام الديمقراطي الذي تدين به "حكومة كرزاي".

وفي ذلك إبطال صريح لحد الردة الذي نص عليه رسول الهدى صلى الله عليه وسلم واتفق عليه جميع الفقهاء من بعده.

ولعل أبرز وأظهر مثال على ذلك قصة من يسمى بـ "عبد الرحمن"، الذي كفر بدين الإسلام ودان بملة النصرانية وجاهر بها، وأبى أن يرجع عما هو عليه، وأصر على الاستمرار على ملته الجديدة، ومع ذلك فلم تمنعه "حكومة كرزاي"، بل لا يزال حراً طليقاً يعيش بين ظهراني المسلمين، وفي كنف "نظام كرزاي" الغربي.

وأمثاله كُثُرٌ، ممن وجدوا تحت غطاء الحرية في نظام الديمقراطية بُغيتهم في إعلان الكفر والردة ومحادة الله ورسوله، دون حساب ولا عقاب.

وبالجملة؛ فإن المفاسد المترتبة على بقاء هذا النظام واستمراره في الحكم لا يخفى على أحد.

ومن رأى أفغانستان وما كانت عليه إبان حكم إمارة أفغانستان الإسلامية، وما آلت إليه من شيوع الكفر وانتشار الفحشاء وظهور الخمور وتفلت الناس عن الشرع، وحماية رؤوس الكفر الذين تشربوا أفكار الغرب وجاءوا ليبثوها بين أبناء المسلمين، من رأى ذلك، علم علم اليقين خطورة بقاء هذا النظام، وتيقن عظم الفادحة على البلاد والعباد من جراء

استمراره، وإن كل يوم يستمر فيه حكماً للناس فإنه يبعدهم عن دين الله مراحل ومراحل، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

أما الأدلة على وجوب قتال هذا النظام المرتد، فهي كثيرة، منها:

الأول؛ إجماع العلماء على أن بلاد المسلمين متى دهمها العدو وجب على أهلها قتالهم:

فإن عجزوا؛ اتسعت دائرة الوجوب لتشمل من يجاورهم، وهكذا، حتى يتم طردهم وتطهير الأرض من رجسهم، أو يتعين الجهاد على المسلمين جميعاً.

وكل من أعان هؤلاء المحتلين وظاهرهم على المسلمين؛ فحكمه حكمهم في وجوب القتال، بل قتاله أوكد وأولى، لا سيما في مثل حال أفغانستان، حيث لا بقاء للنصارى من الأمريكان وأتباعهم من الدول الأخرى إلا بمساندة المرتدين الأفغان من قوات الجيش والشرطة والاستخبارات الذين يحمونهم ويدافعون عنهم ويمهدون الطرق لهم ويدلونهم على مواطن وطرق المجاهدين، وقد قال الله تعالى: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُواْ قَاتِلُواْ الَّذِينَ يَلُونَكُم مِّنَ الْكُفَّارِ وَلْيَجِدُواْ فِيكُمْ غِلْظَةً وَاعْلَمُواْ أَنَّ اللّهَ مَعَ الْمُتَّقِينَ} [التوبة: ١٢٣].

والأمر الذي لا مراء فيه؛ أن أفغانسان اليوم هي أرض مغتصبة تحت سلطان الصليبيين وقوتهم، فحكمهم فيها هو النافذ وجيشهم هو الغالب وسياساتهم هي الجارية وإرادتهم هي السارية، وعرى الإسلام في ظل حكمهم تنتقض يوماً بعد يوماً، واصحاب الحق القائمون عليه والداعون إليه؛ مطاردون مشردون محاربون، قد امتلأت بهم سجون الكفرة، ومزقتهم سياط جلاديهم، وهذه الحقيقة لا يمكن لمن يحترم عقله ونفسه أن ينكرها إلا بمكابرة سافرة.

فهل لقائل - بعد هذا كله - أن يقول؛ إن على المسلمين أن يضعوا أسلحتهم ويكفوا أيديهم ويستسلموا لعدوهم تحت أية دعوى كانت؟! وهل يمكن كف شر هؤلاء المعتدين الغاصبين بالمفاوضات والمعارضات السياسية والدعوات السلمية، من غير جهاد مسلح يكسر شوكتهم ويُذهب قوتهم، وهذا النوع من الجهاد هو الذي يسميه الفقهاء بـ "جهاد الدفع"، وهو أشد أنواعه، إذ يكون متعيناً باتفاق الفقهاء.

قال العلامة ابن عابدين الحنفي رحمه الله: (ونقل صاحب "النهاية عن الذخيرة"؛ أن الجهاد إذا جاء النفير إنما يصير فرض عين على من يقرب من العدو، فأما من وراءهم ببعد من العدو؛ فهو فرض كفاية عليهم حتى يسعهم تركه إذا لم يحتج إليهم، فإن احتيج إليهم بأن عجز من كان يقرب من العدو عن المقاومة مع العدو، أو لم يعجزوا عنها لكنهم

تكاسلوا ولم يجاهدوا، فإنه يفترض على من يليهم فرض عين، كالصلاة والصوم، لا يسعهم تركه، ثم، وثم، إلى أن يفترض على جميع أهل الإسلام شرقا وغربا على هذا التدريج) [الدر المختار: ٤/١٢٤].

وهذه الحالة تسمى بـ "النفير العام"، ودليلها قول الله تعالى: {انْفِرُواْ خِفَافاً وَثِقَالاً وَجَاهِدُواْ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللّهِ ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ} [التوبة: ٤١].

وقول النبي صلى الله عليه وسلم: (لا هجرة بعد الفتح، ولكن جهاد ونيه، واذا استنفرتم فانفروا) [متفق عليه، عن ابن عباس].

وقال الإمام أبو بكر الجصاص الحنفي رحمه الله: (ومعلوم في اعتقاد جميع المسلمين؛ أنه إذا خاف أهل الثغور من العدو ولم تكن فيهم مقاومة لهم، فخافوا على بلادهم وأنفسهم وذراريهم، أن الفرض على كافة الأمة أن ينفر إليهم من يكف عاديتهم عن المسلمين، وهذا لا خلاف فيه بين الأمة، إذ ليس من قول أحد من المسلمين إباحة القعود عنهم حتى يستبيحوا دماء المسلمين وسبي ذراريهم) [أحكام القرآن: ٤/٣١٢].

وقال إمام الحرمين الجويني الشافعي: (فأما إذا وطئ الكفار ديار الإسلام؛ فقد اتفق حملة الشريعة قاطبة على أنه يتعين على المسلمين أن يَخِفُّوا ويطيروا إلى مدافعتهم، زرافات ووحداناً، حتى انتهوا إلى أن العبيد؛ ينسلّون عن ربقة طاعة السادة، ويبادرون الجهاد على الاستبداد) [غياث الأمم: ص٢٥٨ - ٢٥٩].

وقال شيخ الإسلام أبو العباس الحنبلي رحمه الله: (فأما إذا أراد العدو الهجوم على المسلمين؛ فإنه يصير دفعه واجباً على المقصودين كلهم، وعلى غير المقصودين لإعانتهم، كما قال تعالى: {وَإِنِ اسْتَنْصَرُوكُمْ فِي الدِّينِ فَعَلَيْكُمُ النَّصْرُ}، وكما أمر النبي صلى الله عليه وسلم بنصر المسلم، وسواء أكان الرجل من المرتزقة للقتال أو لم يكن، وهذا يجب بحسب الإمكان على كل أحد بنفسه وماله، مع القلة والكثرة، والمشي والركوب، كما كان المسلمون لما قصدهم العدو عام الخندق لم يأذن الله في تركه أحداً كما أذن في ترك الجهاد ابتداءً لطلب العدو، والذي قسمهم فيه إلى قاعد وخارج، بل ذم الذين يستأذنون النبي، يقولون؛ إن بيوتنا عورة، فهذا دفع عن الدين والحرمة والأنفس، وهو قتال اضطرار) [السياسة الشرعية: ص١٣٦ - ١٣٧].

وقال أيضاً: (وأما قتال الدفع؛ فهو أشد أنواع دفع الصائل عن الحرمة والدين فواجب إجماعاً، فالعدو الصائل الذي يفسد الدين والدنيا لا شيء أوجب - بعد الإيمان - من دفعه، فلا يشترط له شرط بل يُدفع بحسب الإمكان، وقد نص على ذلك العلماء من

أصحابنا وغيرهم، فيجب التفريق بين دفع الصائل الظالم الكافر، وبين طلبه في بلاده) [الفتاوى الكبرى: ١/٢٣٦].

الثاني؛ إجماع العلماء على أن الحاكم متى طرأ عليه الكفر وجب خلعه وتنصيب إمام مسلم مكانه، ويجب القتال، إذا لم يتم ذلك إلا به:

ولا شك أن إمارة أفغانستان الإسلامية كانت تحكم بالشرع الإسلامي، ويقوم عليها إمامٌ مسلمٌ، مبايَعٌ من جملة أهل الحل والعقد فيها، وبعد سقوطها في أيدي النصارى المحتلين؛ تم تنصيب عميل لهم، يسوس البلاد بشرائع الشيطان وسياسات الطواغيت، ويحكم العباد بقوانين البشر، ويُلزمهم بها ويوجبها عليهم، ويعلن صراحة أن نظامه هو النظام الديمقراطي الغربي، وبُعدُ ما بين الإسلام والديمقراطية كبعد المشرقين.

فيجب على المسلمين في أفغانستان؛ خلع هذا الحاكم المرتد وإزالة نظامه الكافر، وقتال أعوانه وأنصاره المرتدين الذين يُقيمون نظامه ويحمون قوانينه ويدافعون عن سادتهم وقادتهم وأوليائهم النصارى، حتى ترجع دولة الإسلام ويُنصب إمامٌ للمسلمين يحكمهم بكتاب الله وسنة نبيه صلى الله عليه وسلم، وذلك لقول الله تعالى: {وَلَن يَجْعَلَ اللّهُ لِلْكَافِرِينَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ سَبِيلاً} [النساء: ١٤١].

وقد استدل الفقهاء بهذه الآية على أحكام فقهية كثيرة، تنهى عن ولاية الكافر على المسلم في صغير الأمور وكبيرها، فكيف إذا كان ذلك في أعظم الولايات والتي بصلاحها صلاح الخلق وبفسادها فسادهم.

ومن الأدلة كذلك؛ الحديث المتفق عليه عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه قال: (دعانا رسول الله صلى الله عليه وسلم فبايعناه، فكان فيما أخذ علينا؛ أن بايعنا السمع والطاعة في منشطنا ومكرهنا وعسرنا ويسرنا وأَثرة علينا، وأن لا ننازع الأمر أهله، قال: إلا أن تروا كفرا بواحا عندكم من الله فيه برهان، وعلى أن نقول بالحق أينما كنا، لا نخاف في الله لومة لائم).

فالحديث نصٌ صريح؛ على أن الحاكم متى ظهر منه كفر بواح ثبت بالكتاب أو السنة أو الإجماع، فإنه يُنازع في أمره ويخلع من منصبه ويُقام عليه.

ولا فرق بين حاكم كافر كفراً أصلياً تغلّب على بلاد المسلمين وقهر أهلها، وبين حاكم ارتد عن الإسلام، بأي ناقض من نواقضه، فإن الجميع يصح فيه قول النبي صلى الله عليه وسلم أننا رأينا في حقه "كفرا بواحاً" عندنا من الله فيه برهان، وهو أمر - كما ذكرنا - متفق عليه بين العلماء قاطبة.

فمن يمنع من قتال هذا الحاكم المرتد بأية حجة كانت؛ فإنه بذلك يخالف إجماع العلماء في هذا الحكم، ولازم قوله - بل صريحه - هو الدعوة إلى استمرار ولاية الكافر على المسلمين.

قال الإمام ابن حجر رحمه الله: (وملخصه؛ أنه ينعزل بالكفر إجماعا، فيجب على كل مسلم القيام في ذلك، فمن قوي على ذلك فله الثواب، ومن داهن فعليه الإثم، ومن عجز وجبت عليه الهجرة من تلك الأرض) [فتح الباري: ١٣/١٢٣].

وقال الإمام النووي رحمه الله: (قال القاضي عياض: أجمع العلماء على أن الإمامة لا تنعقد لكافر، وعلى أنه لو طرأ عليه الكفر انعزل، وقال: وكذا لو ترك إقامة الصلاة والدعاء إليها) [شرح النووي لمسلم: ١٢/٢٢٩].

ولا يحل لمسلم - كائناً من كان - أن يكون عضُداً وعوناً لهذا النظام المرتد، فإن ذلك يعد من أعظم الإعانة على المنكر، وأكبر سُبُل نشره بين الناس.

فعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ما من نبي بعثه الله في أمة قبلي إلا كان له من أمته حواريون وأصحاب، يأخذون بسنته، ويقتدون بأمره، ثم إنها تَخلُف من بعدهم خلوف، يقولون ما لا يفعلون، ويفعلون ما لا يؤمرون، فمن جاهدهم بيده فهو مؤمن، ومن جاهدهم بلسانه فهو مؤمن، ومن جاهدهم بقلبه فهو مؤمن، ليس وراء ذلك من الإيمان حبة خردل) [رواه مسلم].

والحواري؛ هو الناصر للرجل، والمختص به، والمعين.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (ليأتين عليكم أمراء يقربون شرار الناس ويؤخرون الصلاة عن مواقيتها، فمن أدرك ذلك منكم؛ فلا يكونن عريفا ولا شرطيا ولا جابيا ولا خازنا) [رواه ابن حبان في صحيحه].

وإذا كان هذا في حق الإمراء المسلمين الظلمة، فكيف بمن يكون عريفاً أو شرطياً أو جابياً أو خازناً للكفار من المرتدين واليهود والنصارى؟! - والعريف هو الأمير أو المسئول على الجماعة أو الناحية والذي يعرف الحاكم بأحوالهم -

الثالث؛ ظهور أتباع وأنصار هذا النظام المرتد على هيئة طائفة ممتنعة بالقوة عن إقامة أكثر شرائع الإسلام الظاهرة:

بل زادت على ذلك بحمايتها ودفاعها عن الكفر الصراح وأهله، ومحاربة من أراد تغييره أو إزالته باللسان والسنان.

وقد اتفق العلماء جميعاً؛ على أن الطائفة الممتنعة عن شريعة من شرائع الإسلام الظاهرة المتواترة، فإنه يجب قتالها حتى لا تكون فتنة ويكون الدين كله لله.

والدليل على ذلك؛ اتفاق الصحابة رضوان الله عليهم على قتال مانعي الزكاة، مع أنهم كانوا يصلون ويصومون ويُقرون بنبوة محمد صلى الله عليه وسلم، وإنما منعوا أداء الزكاة لأبي بكر رضي الله عنه، فقاتلهم الصحابة جميعاً، حتى أذعنوا للحق وأدوا فريضة الله.

فحال أولئك كان خيراً مما هو عليه أتباع "كرزاي" وأمثالهم، ممن أبطلوا وعطّلوا شريعة الله كاملة، وحكّموا شرائع الكفر في البلاد والعباد، ومكّنوا لليهود والنصارى وسائر نحل الكفر، ومهّدوا لهم السبل ليُجروا على الخلق ما شاءوا من قوانينهم، وملأوا السجون بالمؤمنين الصادقين، فهم مع الكفرة قلباً وقالباً ظاهراً وباطناً، وضد المجاهدين بأسلحتهم وقوانينهم وإعلامهم واقتصادهم، فهم لم يمتنعوا عن شريعة واحدة منِ شرائع الإسلام الظاهرة المتواترة، بل عن أكثر شرائع الإسلام المحكمة، وزادوا على ذلك ابتداء القتال لمن عارضهم أو حارب النصارى المحتلين، فمثل هؤلاء لا يشك في وجوب قتالهم إلا من طمس الله على بصيرته أو اتبع هواه ورضي بالدنية.

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: (لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم، وكان أبو بكر رضي الله عنه، وكفر من كفر من العرب، فقال عمر رضي الله عنه: كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، فمن قالها فقد عصم مني ماله ونفسه، إلا بحقه، وحسابه على الله؟!"، فقال: "والله لأقاتلن من فرق بين الصلاة والزكاة، فإن الزكاة حق المال، والله لو منعوني عناقاً كانوا يؤدونها إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعها"، قال عمر رضي الله عنه: "فوالله ما هو إلا أن قد شرح الله صدر أبي بكر رضي الله عنه، فعرفت أنه الحق") [متفق عليه].

قال شيخ الإسلام أبو العباس رحمه الله: (كل طائفة ممتنعة عن التزام شرائع الإسلام الظاهرة من هؤلاء القوم - أي التتار - أو غيرهم؛ فإنه يجب قتالهم حتى يلتزموا شرائعه، وإن كانوا مع ذلك ناطقين بالشهادتين وملتزمين ببعض شرائعه، كما قاتل أبو بكر والصحابة رضي الله عنهم مانعي الزكاة، وعلى هذا اتفق الفقهاء بعدهم) [مجموع الفتاوى: ٢٨/٥٠٢].

فهؤلاء المرتدون قد امتنعوا، بل منعوا الناس، عن القيام بسائر أحكام الإسلام الظاهرة المتواترة، كإقامة الحدود على أصحابها، كحد الزنى وحد الخمر وقطع الطريق، بل زادوا على ذلك الترويج لها والتسهيل لِمن أرادها، بل ومحاربة من حاول إنكارها بلسانه فضلاً عن يده.

فكيف يقال - بعد هذا كله - إنه ينبغي الكف عن هؤلاء المجرمين، بمجرد أنهم ينطقون بالشهادتين أو أنهم يصلون أو يدعون أنهم مسلمون؟! وما هذا الإسلام الذين ينتسبون إليه وهو يبيح الزنا والفجور والخمور ويأمر بالمنكر وينهى عن المعروف ويحارب أولياء الله ويعظم ويوقِّر أعداءه، وينشر مبادئ الكفر ويربي أبناء المسلمين عليه، ويجعل قدوتهم هم الكفرة المغضوب عليهم من اليهود والنصارى؟!

الرابع؛ وجوب القتال لإجل فك أسرى المسلمين، سواء في سجون المرتدين الأفغان أو سجون أوليائهم النصارى:

فقد قال الله تعالى: {وَمَا لَكُمْ لاَ تُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللّهِ وَالْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الرِّجَالِ وَالنِّسَاء وَالْوِلْدَانِ الَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا أَخْرِجْنَا مِنْ هَذِهِ الْقَرْيَةِ الظَّالِمِ أَهْلُهَا وَاجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ وَلِيّاً وَاجْعَل لَّنَا مِن لَّدُنكَ نَصِيراً} [النساء: ٧٥].

قال الإمام ابن العربي رحمه الله: (قال علماؤنا: أوجب الله سبحانه في هذه الآية القتال لاستنقاذ الأسرى من يد العدو، مع ما في القتال من تلف النفوس، وكان بذل المال في فدائهم أوجب، لكونه دون النفس وأهون منها، وقد روى الأئمة أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "أطعموا الجائع، وعودوا المريض، وفكوا العاني"، وقد قال مالك: "على الناس أن يفدوا الأسارى بجميع أموالهم"، ولذلك قال: "عليهم أن يواسوهم"، فإن المواساة دون المفاداة) [أحكام القرآن لابن العربي: ٥٨٢/١].

بل قد انعقد الإجماع على وجوب فكاك الإسير.

كما قال الإمام القرطبي رحمه في تفسير قوله تعالى: {وَإِن يَأتُوكُمْ أُسَارَى تُفَادُوهُمْ} [البقرة: ٨٥]: (قال علماؤنا: فداء الأُسارى واجب وإن لم يبق درهم واحد، قال ابن خويزمنداد: "تضمنت الآية وجوب فك الأسرى، وبذلك وردت الآثار عن النبي صلى الله عليه وسلم؛ أنه فك الأسارى وأمر بفكهم، وجرى بذلك عمل المسلمين وانعقد به الإجماع"...) [الجامع لأحكام القرآن: ٢٢/٢ - ٢٣].

فإذا كان الله قد أوجب الجهاد على المسلمين لأجل تخليص إخوانهم المستضعفين الذين هم في ديار الكفّار ممن لم يقدروا على الهجرة لعجزهم وضعفهم، فكيف إذا كان هؤلاء المسلمون في سجون الكفار يذوقونهم سوء العذاب وينكلون بهم أشد التنكيل، لا

لشيء إلا أن يقولوا ربنا الله؟! فكيف إذا كان هؤلاء الكفار قد هجموا على المسلمين في عقر دارهم وتخطفوهم من بيوتهم وبين أهليهم، وقعدوا لهم كل مرصد، وبثوا عيونهم وجواسيسهم لتتبعهم والقبض عليهم، ومن ثَم إدخالهم ظلمات سجونهم؟! وما من مسلم إلا وهو يعلم أن السجون في أفغانستان قد امتلأت بالمئات من عباد الله الصالحين، وبل ولم يسلم من ذلك حتى النساء، وما ذنبهن إلا كون أحد أقاربهن من المجاهدين أو المطلوبين لدى النصارى؟!

جاء في حاشية ابن عابدين رحمه الله: (وفي "البزازية"؛ مسلمة سُبيت بالمشرق، وجب على أهل المغرب تخليصها من الأسر، ما لم تدخل دار الحرب) [حاشية ابن عابدين: ٦/٢٠٥].

والذي يتولى كبر هذه الاعتقالات والمطاردات والسجن والتعذيب خارج السجون وداخلها؛ هم المرتدون الأفغان، بمساعدة أسيادهم النصارى، فالواجب على المسلمين جميعاً في أفغانستان، ومن يستطيع عونهم من غيرهم؛ أن يهبوا وينهضوا لفكاك هؤلاء الأسرى، استجابة لأمر الله وأمر رسوله صلى الله عليه وسلم، وقتال من يمنع من ذلك، كائناً من كان، وزاعماً ما زعم.

فعن ابن عمر رضى الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: (المسلم أخو المسلم، لا يظلمه ولا يسلمه، من كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته، ومن فرج عن مسلم كربة فرج الله عنه بها كربة من كرب يوم القيامة) [متفق عليه].

وعن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: (فكوا العاني، وأطعموا الجائع، وعودوا المريض) [رواه البخاري]، والعاني؛ هو الأسير.

قال ابن بطال رحمه الله: (فكاك الأسير؛ واجب على الكفاية، وبه قال الجمهور) [فتح الباري: ٦/١٦٧].

وملخص ما جاء في هذا المبحث، هو:

أن "حكومة كرزاي"؛ حكومة كافرة مرتدة، وكل من قاتل دونها أو دافع عنها أو أعان في تثبيتها؛ فهو كافر مرتد.

وذلك لعدة أمور، أهمها وأبرزها:

الأول: موالاتهم الظاهرة السافرة للنصارى وإعانتهم لهم على قتال المسلمين، ومن فعل ذلك فقد كفر بإجماع علماء المسلمين.

الثاني: أن الحكومة القائمة هي حكومة علمانية، تحكم العباد والبلاد بغير ما أنزل الله تعالى، وإنما تُلزمهم بالحكم والتحاكم لشرائع البشر المتمثل في الدستور الذي وضعوه بمجرد نظرهم وأهوائهم، كما وضع جنكيز خان كتابه الياسق لأتباعه التتار، ومن فعل هذا فقد كفر بإجماع المسلمين.

الثالث: إعطاء هذه الحكومة نفسها حق التشريع وسن القوانين، دون مبالاة ولا نظر بموافقتها أو مخالفتها لشرع الله تعالى، وإنما باعثهم في ذلك هو الهوى ومطالبة الموافقة للأمم الكافرة وإرضائها، وهم بذلك قد جعلوا أنفسهم أرباباً من دون الله تعالى، ومن فعل هذا فقد كفر بإجماع المسلمين.

الرابع: تيسير هذه الحكومة لأهل الملل والنحل الكافرة، بنشر كفرها وبث عقائدها بين عوام الناس وجهّالهم، باسم حرية الاعتقاد وحرية التعبير، وفي هذا إعانة صريحة لإشاعة الكفر والتمكين له، زيادة على استحلال القطعيات التي اتفق المسلمون على تحريمها، كالزنا والخمور والربا ودماء المسلمين وغيرها، ومن فعل ذلك فقد كفر باتفاق المسلمين.

أما موجبات قتالهم فهي كثيرة أيضاً، وملخص أصولها:

الأول: اتفاق العلماء على أن بلاد المسلمين متى دهمها العدو فإنه يجب على أهل تلك الناحية القيام لقتالهم، فإن عجزوا اتسع الوجوب ليشمل الأقرب فالأقرب، حتى يعم الأرض كلها، وكل من أعان أولئك الكفرة وسهل لهم التمكين في بلاد المسلمين فحكمه حكمهم.

الثاني: إجماع العلماء على أن الإمامة لا تنعقد لكافر، وأنه لو طرأ عليه كفر تعين خلعه وتنصيب إمام للمسلمين، وإن لم يتم ذلك إلا بالقتال لوجب.

الثالث: إجماع العلماء على أن الطائفة الممتنعة عن شريعة من شرائع الإسلام الظاهرة المتواترة، يجب قتالها حتى تذعن لحكم لله وتنقاد لشريعته، كما قاتل أبو بكر والصحابة رضي الله عنهم مانعي الزكاة، وكما قاتل علي رضي الله عنه الخوارج، وكما قاتل المسلمون التتار والباطنية الزنادقة.

الرابع: إجماع العلماء على وجوب فكاك أسرى المسلمين بالفداء أو بالقتال.

ومن هنا فنزيد الأمر إيضاحاً وتأكيدا، فإن كل من مات أو قتل من هؤلاء المنتسبين إلى الإسلام والذين ثبتت ردتهم بالأدلة الشرعية السالفة؛ فإنه لا يصلى عليه، ولا يدفن في مقابر المسلمين، ولا تؤكل ذبيحته، سواء سمى الله عليها أم لم يسم، ولا تجوز مناكحته، ولا يصح أن يكون ولياً لامرأة مسلمة، ولا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تبقى تحت واحد من هؤلاء المرتدين ولا ساعة واحدة بعد أن تعرف حاله، لأن الله قال: {فَإِنْ عَلِمْتُمُوهُنَّ مُؤْمِنَاتٍ فَلَا تَرْجِعُوهُنَّ إِلَى الْكُفَّارِ لَا هُنَّ حِلٌّ لَّهُمْ وَلَا هُمْ يَحِلُّونَ لَهُنَّ} [الممتحنة: ١٠].

ولا وزن في هذه الأمور كلها لقبلية ولا قرابة ولا عصبية، بل كما قال الله تعالى: {وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْراً أَن يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ وَمَن يَعْصِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ ضَلَّ ضَلَالاً مُّبِيناً} [الأحزاب: ٣٦].

فإن كان هؤلاء المرتدون صادقين في ادعائهم الإسلام ومحقين في انتسابهم لملته؛ فما الذي يحول بينهم وبين التخلي عما هم فيه من إعانة الكفار على حرب المسلمين، ومن الذي يمنعهم من الإقلاع عن التنكيل بأولياء الله الصادقين؟! فها هم يعرضون أنفسهم لأشد المخاطر ويقفون لحماية الكفرة عباد الصليب بصدورهم، ويقضون الليالي والأيام في حراستهم والمرابطة للدفاع عنهم، فإذا كان الواحد منهم مهيئاً لأن يقدم روحه ويبذل نفسه لحمايتهم ويخاطر بحياته لبقائهم - وهي أغلى ما يملكه - فما قيمة حفنة من الدولارات يحتج المحتجون بها لارتكاب كل هذه المخازي؟! وقد قال الله تعالى: {إِنَّ الَّذِينَ تَوَفَّاهُمُ الْمَلآئِكَةُ ظَالِمِي أَنْفُسِهِمْ قَالُواْ فِيمَ كُنتُمْ قَالُواْ كُنَّا مُسْتَضْعَفِينَ فِي الأَرْضِ قَالْوَاْ أَلَمْ تَكُنْ أَرْضُ اللّهِ وَاسِعَةً فَتُهَاجِرُواْ فِيهَا فَأُوْلَئِكَ مَأْوَاهُمْ جَهَنَّمُ وَسَاءتْ مَصِيراً} [النساء: ٩٧].

ومع ذلك، فأبواب التوبة إلى الله مفتحة مشرعة، والله يبسط يده بالليل ليتوب مسيء النهار ويبسط يده بالنهار ليتوب مسيء الليل، والإسلام يجب ما قبله، وقد قال عز وجل: {قُل لِلَّذِينَ كَفَرُواْ إِن يَنتَهُواْ يُغَفَرْ لَهُم مَّا قَدْ سَلَفَ وَإِنْ يَعُودُواْ فَقَدْ مَضَتْ سُنَّةُ الأَوَّلِينِ} [الأنفال: ٣٨]، وقال سبحانه وتعالى: {قُلْ يَا عِبَادِيَ الَّذِينَ أَسْرَفُوا عَلَى أَنفُسِهِمْ لَا تَقْنَطُوا مِن رَّحْمَةِ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعاً إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ} [الزمر: ٥٣].

فعلى هؤلاء؛ أن يرجعوا إلى الله تعالى، وأن يتخلوا عما هم فيه من الكفر والطغيان، وأن يتعظوا بمن سلفهم من الطغاة وأعوانهم الذين يقفون اليوم على أرض كانت تحت حكمهم، وإلا فإن الأمر كما قال سبحانه وتعالى: {وَلَوْ تَرَى إِذْ يَتَوَفَّى الَّذِينَ كَفَرُواْ الْمَلآئِكَةُ يَضْرِبُونَ وُجُوهَهُمْ وَأَدْبَارَهُمْ وَذُوقُواْ عَذَابَ الْحَرِيقِ} [الأنفال: ٥٠]، وكما قال سبحانه: {إِنَّ الَّذِينَ ارْتَدُّوا عَلَى أَدْبَارِهِم مِّن بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمُ الْهُدَى الشَّيْطَانُ سَوَّلَ لَهُمْ وَأَمْلَى لَهُمْ * ذَلِكَ

بِأَنَّهُمْ قَالُوا لِلَّذِينَ كَرِهُوا مَا نَزَّلَ اللَّهُ سَنُطِيعُكُمْ فِي بَعْضِ الْأَمْرِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِسْرَارَهُمْ * فَكَيْفَ إِذَا تَوَفَّتْهُمْ الْمَلَائِكَةُ يَضْرِبُونَ وُجُوهَهُمْ وَأَدْبَارَهُمْ} [محمد: ٢٥ - ٢٧].

هذا، والأدلة على هذه المسألة كثيرة، وما ذكرناه فيها هو ملخص وأصول لها، لتكون برهاناً للمجاهدين وحجة على أعداء الدين، ليهلك من هلك عن بينة ويحيى من حي عن بينة، ومن يرد الله فتنته فلن تملك له من الله شيئاً.

وصلى الله على خير خلقه وخاتم رسله وعلى أصحابه وسلم تسليماً كثيراً
والحمد لله رب العالمين

وكتبه؛ أبو يحيى الليبي
١٩/ربيع الأول/١٤٢٧ هـ

